انه اذا كان المقام خطابيا كما سيتضح لك قول عليه السلام المؤمن غير كريم والمنافق
خبب لئيم وجعل المعرف باللام مفردا كان او جمعا على الاستغراق بعلة ابهام ان القصد
الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيها ترجيح لاحد الامرين وبين على الاخر
ثم ذكر في بحث حذف المفعول انه قد يكون للقصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدي
منزلة اللازم ذاهبا الى نحو فلان يعطي الى من يشاء ويوجد منه الحقيقة ابهاما
للمبالغة بالطريق الكنائي من افادة اللام الاستغراق بجعل قوله بالطريق الكنائي
اشارة الى قوله ثم اذا كان المقام خطابيا لا لبيا حمل المعرف باللام
على الاستغراق واليه اشار بقوله ثم اي بعد كونه للقصد الى ثبوت اصل
الفعل وتنزيله منزلة اللازم من غير اعتبار كناية اذا كان المقام خطابيا
يكتفي فيه بمجرد الظن لا لبيا يطلب فيه التعيين البرهاني افاد المقام
او الفعل ذلك اي كون الغرض ثبوته لفاعله او نفيه عنه مطلقا مع التعميم فاذا
الفعل دفع الحكم اللازم من جملة على فرد دون آخر وتحقيقه ان معنى يعطي حق بفعل الاعطاء
فالاعطاء المعرف باللام الحقيقة يجعل في المقام الخطابي على الاستغراق الاعطاءات وشمولها
مبالغة لئلا يلزم ترجيح احد المتساويين على الاخر بلا مرجح او افادة
التعميم بناء على كون الغرض الثبوت او النفي مطلقا اي

من غير اعتبار عموم ولا خصوص كما سنقول لانه ذلك فان عدم كون الشيء معتبرا في الغرض
لا يستلزم عدم كونه مرادا على الكلام فالتعميم مفاد غير مقصود ولبعضهم في هذا
المقام تخيلات فاسدة لا طائل تحتها فلم يتعرض لها والاول وهو ان يجعل الفعل
كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص كقول البحتري لا المعتز بالله تعريضا بالمتوكل
بالله يجود ويحسن وعنده عداه ان يدري مبصر ويسمع واعي اي ان يكون ذو
رؤية وذو سمع فيدرك بالبصر محاسنه وبالسمع اخبار الظاهر الدالة على
استحقاقه الامامة دون غيره فلا يجد وانصب عطف على يدرك اي فلا يجد
اعداؤه وحسادة الذين يتمنون الامامة الى منازعته الامامة سبيلا
فالحاصل انه نزل يدري ويسمع منزلة اللازم اي يصدر عنه السماع والرؤية
من غير تعلق بمفعول مخصوص ثم جعلهما كنايتين عن الرؤية والسماع المتعلقين
بمفعول مخصوص وهو محاسنه واخباره الملازمة بين مطلق الرؤية
ورؤية آثاره ومحاسنه وكذا بين مطلق السماع وسماع اخباره للدلالة على ان
آثاره واخباره بلغت من الكثرة والاشتهار الى حيث يمتنع خفاؤها فابصرها
كل راء وسمعها كل واع بل لا يبصر الرائي الا تلك الآثار ولا يسمع الواعي الا تلك
الاخبار فذكر الملزوم واراد اللازم على عادة طرق الكناية فوزن المفعول والاوان على اشعان فضله

Copyright © King Saud University